

2608 - حكم الذبح بشهر محدد ويقول صدقة لوجه الله وأجرة

لضريح فلان - نور على الدرب

صالح اللحيدان

ان والدي في كل عام في شهر صفر في اخر آ اربع ليال في الشهر المذكور يذبح شاة ويقول بسم الله الله اكبر صدقة لوجه الله واجره لعبد السلام. وعبد السلام آ ضريح في ليبيا يبعد عنا الف وثمانمئة كيلو متر. ومتوفى منذ - [00:00:00](#) والى سنة هل نأكل منها ام لا وهو راجي منها؟ ان ترفع عنه ان ترفع عنه البلاء ولا يأكل منها الفقير والمسكين آ الى اخره الجواب ان هذه من الذبائح البدعية - [00:00:24](#) بل هذه من اعمال الشرك ولم اقل انها شرك اكبر لانه يقول بسم الله والله اكبر لوجه الله وانما يخص ثوابها لذلك لصاحب ذلك الظريف ولا شك ان هذا من البدع المنكرة - [00:00:43](#) ومساائل الشرك بالله جل وعلا فلا يحل ممارسة هذا العمل ولا يجوز اكله من هذه الذبيحة وعليه ان يتقي الله جل وعلا وان يفزع الى ربه سبحانه بكشف ضر ان اصابه - [00:01:00](#) وان يسأل ربه ان يدفع عنه كل بلاء فان الله هو الذي يجيب دعوة المضطر اذا دعاه وهو الذي يكشف السوء وهو على كل شيء قدير وبالله التوفيق - [00:01:15](#)